

المجتمع المدني المغربي: بين إيديولوجيا السلطة ورياح التغيير السياسي

أ.د/ بوحنية قوي – أستاذ التعليم العالي
باحث تخصص في تحولات الدولة
مدير مخبر الديمقراطية التشاركية
جامعة ورقلة-الجزائر-

مقدمات أولية :

تعددت المقاربات المتناولة لمسألة "المجتمعات المدنية" ودورها في تعزيز عناصر الديمقراطية (Démocratisation) وبناء المؤسسات والأنظمة في أدبيات التنمية السياسية ودراسات التحول الديمقراطي المعاصر، وتكاد التنظيرات السياسية تجمع على أن حركات المجتمع المدني هي مجموعة من التنظيمات الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة .

وهي في ذلك تشمل : الجماعات المهنية – الاتحادات العمالية – المنظمات غير الحكومية، الحركات الاجتماعية – المنظمات القاعدية الشعبية، الصحافة الحرة وغيرها .

في هذه الدراسة سنقارب الموضوع من خلال تشخيص الحركات الجمعوية (les mouvements assoiatifs) باعتبارها المجال الأكثر وضوحا وتنظيما من الناحية القانونية والدستورية في الدول المغربية – ولا نقول الأكثر نضجا وذلك لضالة وضعف مخرجات أداء هذه الجمعيات في الحياة الاجتماعية والسياسية.

وكملاحظات أولية يمكن الإشارة إلى ما يلي :

(1)- إن الجمعيات في دول المغرب العربي وتحديدًا في الدول الأكثر استقرارًا والأغنى تجربة ونقصد هنا "المغرب - الجزائر - تونس"، التي أضحت تمتلك خزانًا حركيًا في الفضاء الحياة الجمعوية لا يمكن إنكاره، ففي الجزائر تتجاوز عدد الجمعيات (120.000 جمعية بين وطنية ومحلية) وفي المملكة المغربية أكثر من (70.000 ألف جمعية) وفي الحالة التونسية مجتمع يتميز بقدرة تأطيرية كبيرة مقارنة بسابقه رغم أن تعداده أقل (حوالي 9000 جمعية)¹.

(2)- تستند الجمعيات في الدول الثلاث سالف الذكر إلى منظومة قانونية توجب التعاطي معها ككيانات قانونية واجتماعية متنوعة Legal Institutions ويتجلى ذلك في قوانين الجمعيات للدول الثلاث والتي ارتبط بعضها بما عرفته دولتي الجزائر -القوانين الإصلاحية – والمغرب (دستور 2011) – وتونس (قانون الجمعيات 2011) .

(3)- سوف يتجه الباحث ونظرا لطبيعة مرامي الورقة إلى استبعاد دولتي " ليبيا - و موريتانيا " لما تتميز به هذين الدولتين من خصوصيات "مأهون محلية" ترتبط بالأساس بالأبعاد الهوياتية المشكلة لخصوصيات المجتمعات المحلية الموريتانية إذ يعرف المجتمع الموريتاني بأولوية وأسبقية القبيلة على الدولة و جاذبية وكاريزما المكون الاجتماعي على الروابط المدنية، في حين يبرز الجهد الراديكالي في صيغته المتطرفة في عهد العقيد الليبي معمر القذافي في تفتين وتفكيك كل ما من شأنه أن يؤدي إلى إقامة عرى مدنية² تؤسس لمجتمع مدني تحكمه قيم العلمنة (la laïcité) بأبعادها الإجرائية و البراغمية وليس بحمولاتها الدينية أو الإيدلولوجية، على أن يترك ذلك لدراسة لاحقة تبرر العلاقة بين " المجتمع والقبيلة " للحالتين الموريتانية والليبية .

(4)- من المؤسف أن تعداد المؤسسات ذات البعد الاجتماعي والمشتغلة على الشأن المغربي والتي تسمى نفسها بالمغربية على غرار (اتحاد المغرب العربي للاقتصاديين/ اتحاد المصارف المغربية، اتحاد شباب وطلاب المغرب العربي، جمعية التعاون والوحدة المغربية ... وغيرها) ظلت في حالتها الراكدة غير واعية بحجم أعبائها الاستراتيجية فتحوّلت مع مرور الزمن إلى هياكل بيروقراطية، تتبع هوى الساسة أينما تحركت أهواؤهم تتحرك، ولم تستطع أن تحرك ساكنا في تقديم البدائل المغربية في الفضاء التجمعي الاقليمي رغم أن تعدادها تجاوز السبعين هيكلا ومؤسسة، لذلك يمكن بهذا الصدر الاستئناس بمقولة الأستاذ عبد الله حمودي - أستاذ الاترولوجيا المغربي - في جامعة برنستون - بأمريكا عند قال :

" إن جهد التغيير يجب أن ينصب أولا على تفكيك التبعية في المستوى العملي و الايدولوجيا، ذلك أن أي تفكير في إقامة مجتمع خلاق، لابد أن يمر مبدئيا عبر هذا الجهد، إذ أن التبعية تغلغلت في القوالب الفكرية كم تغلغلت في مجمل النسيج لاجتماعي والسياسي والنقابي بحكم تراجع الفكر الإصلاحي الذي يرمي إلى استقرار التراث وأركانه"²

إن الممارسة الديمقراطية إنما تتم عبر مؤسسات المجتمع المدني، ولكن الشيء الذي لا يجب أن يغيب عن أذهاننا هو أن قيام هذه المؤسسات جزء من الديمقراطية نفسها، فممارسة الحقوق الديمقراطية : "حق حرية التعبير، وحرية إنشاء الجمعيات والأحزاب والنقابات والشركات والتعاونيات، والحق في الملكية والحق في العمل، والحق في المساواة، وتكافؤ الفرص و بممارسة هذه الحقوق تنشأ مؤسسات المجتمع المدني، وبتغلغلها في جسم المجتمع تتعمق الممارسة الديمقراطية بدورها"³.

يقدم الباحثون في مجال التنمية السياسية مقارباتهم الحديثة بشكل يربط بين بناء المؤسسات ودرجة الاستقرار السياسي و مسألة الإسهام المجتمعي والشراكة الاجتماعية (social Partnership) في بناء النخب وتكوين الإطار وإرساء ثقافة سياسية وديمقراطية⁴.

ثمة علاقة بين إقامة الحكامة (governance) كمنظومة قانونية تشريعية وتنظيمية، واحد دعائم هذه الحكامة، المتمثل في دعامة المجتمع المدني الحيوي الفاعل والحركي⁵. يتعاظم دور المجتمع المدني حاليا في ترسيخ قيم الحكامة الجيدة بالقطاع العام، وتعزيز الشفافية في الحياة السياسية، وتخليق العمل الحزبي، وكذا النهوض بالنزاهة في تدير الشؤون المالية والصفقات العمومية⁶.

التأصيل النظري والإشكال الحالي:

تشير الدراسات الانتخابية و الحزبية إلى الأدوار الجوهرية التي يمارسها المجتمع المدني كثقل مضاد يعكس إرهاب الشعب، ويتلمس خطاب السلطة نقدا و تشريحا .

للمجتمع المدني عناصر أساسية يمكن إيجازها فيما يلي :

- إن المجتمع المدني رابطة طوعية يدخلها الأفراد باختيارهم .
- يتكون المجتمع المدني من مجموعة من التنظيمات والروابط في عدة مجالات كالمؤسسات الإنتاجية و الدينية و التعليمية والاتحادات المهنية و النقابات العمالية و الأحزاب السياسية .
- إنه مجتمع الاختلاف و التنوع و الالتزام بإدارة الاختلاف داخل قطاعاته المختلفة بالوسائل السلمية المتحضرة، وهو مجتمع يركز على قيم الاحترام و التعاون و التسامح.

(د)- إن للمجتمع المدني امتدادات خارج حدوده، تتمثل في توسيع مؤسساته و انتقال فعاليتها إلى مجتمعات أخرى و تبلور هذه العناصر بصورة جلية بالتجربة المقياس، أو بالتجربة التي تصبح نموذجا للاحتذاء و التقليد .

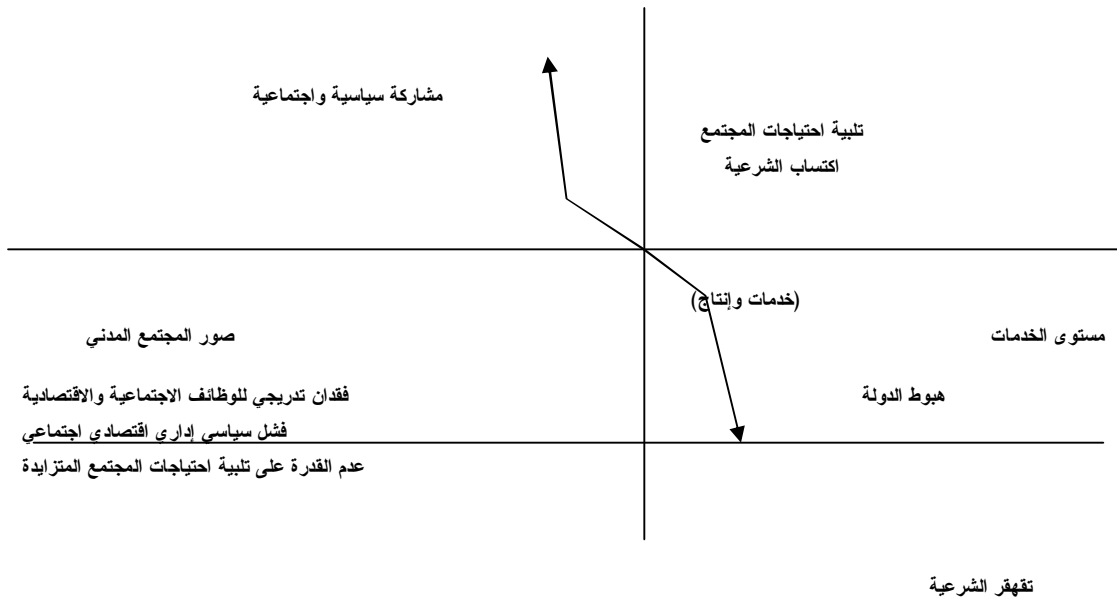
إن وقوف المجتمع المدني كحاجز إسفنجي بين الدولة والمجتمع، يجنب الدولة تفاعلات الوجه لوجه والصراعات المكلفة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، لذلك فإن إحياء مؤسسات المجتمع المدني كما تؤكد كتابات كثيرة بهذا الاختصاص : " يشكل خطوة أساسية على طريق منع الصراعات من تدمير ما تبقى من عناصر التوحيد الوطني و القومي" ومن ثم فإن " خروج الدولة من مأزقها البنيوي في المدى المنظور ليس بالأمر السهل ما لم يرد الاعتبار إلى المؤسسات المجتمع المدني⁷ .

أمام هذه الحقيقة الصعبة في مستوى الواقعي، فإن المجتمع المدني " الشرعي" الناشئ والأخذ بالتطور والتصاعد التدريجي في معظم الدول العربية، يقف عند قضايا هامة، وأهم القضايا هي معنى التجاوزية" التي سوف يمارسها المجتمع المدني في مواجهة الحدود الراسخة والمتصلبة للدولة القطرية مع الأخذ بعين الاعتبار الضغوط الموجهة من قبل الدولة، والوهن الداخلي للمؤسسات والبنية المدنية⁸.

وفي الوقت الذي تتنازع فيه المجتمع العربي قوتان أساسيتان هما : الدولة ذات الطموحات والامتيازات الخاصة، والأسرة والعشيرة التي تركز الولاء الضيق، فإن الشبكة المدنية توفر طريقا للاتصال والتواصل الدائم بين الشعوب العربية، وبشكل خاص الأعضاء في المؤسسات المدنية، وذلك بعد أن تكلست الحدود القطرية وأصبحت خطوط الاتصال والتواصل هزيلة ومتقطعة.

أولاً: المجتمع المدني في الجزائر : الجمعيات ومأزق الهوية ؟

عرفت التعريفات التشريعية في الجزائر، تطورات متعددة اختلفت باختلاف المرحلة السياسية التي شهدتها الجزائر، ففي الفترة الانتقالية التي أعقبت الاستقلال تم العمل بالقوانين الفرنسية إلا ما



يتعارض والسيادة والوطنية وذلك وفقا للقانون 60/157 المؤرخ في 1962/12/31 ، وبناءا على استمرار العمل بقانون الجمعيات الفرنسي الصادر في 05 جويلية 1901 حيث عرفت الجمعية في المادة الأولى منه بقولها : اتفاقية يضع شخصين أو عدة أشخاص بصفة مشتركة ودورية كل معارفهم وأنشطتهم في غرض لا يدرربحا

أما في الأمر 71/79 الصادر بتاريخ 03 ديسمبر 1971 عرفت فقد المادة الأولى منه الجمعية يكونها : "الاتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص وبصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم ونشاطاتهم و وسائلهم المادية للعمل من غابة محددة الأثر، ولا تدرربحا" و جاء هذا التعريف يصب في سياق التوجه الإيديولوجي الذي صاحب صدور أول قانون الجمعيات جزائري، أين كانت موجة التشبع بالأفكار والتوجهات الاشتراكية .

أما في مرحلة التي أعقبت الانفتاح السياسي الذي شهدته البلاد بعد إقرار دستور 1989 فقد تم إصدار قانون الجمعيات 31/90 المؤرخ في : 04 ديسمبر 1990 والذي عرف الجمعية في أحكام المادة الثانية يكونها "اتفاقية" تخضع للقوانين المعمول بها، ويجتمع في إطارها أشخاص طبيعيون ومعنويون

على أساس تعاقدى ولغرض غير مريح، كما يشتركون في تسخير معارفهم و وسائلهم لمدة محددة، من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي على الخصوص واتساق مع عرفته الدول العربية من تحول سياسي فقد عرفت الجزائر حزمة إصلاحية أهمها قانون الجمعيات .

وهو القانون العضوي 06/12 المؤرخ في : 15 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات، عرفت المادة الثانية منه الجمعية يكونها تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدى لمدة زمنية محددة أو غير محددة، يشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم و وسائلهم تطوعا ولغرض غير مريح من أجل ترقية الأنشطة لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني .

ومن خلال جملة التعريفات التي أوردها المشرع في مختلف قوانين الجمعيات نلاحظ أن المشرع قد سعى دوما إلى تقديم تعريف للجمعية يتميزها عن باقي الفواعل الاجتماعية الأخرى⁹ .

والملاحظ أن القانون 06/12 الصادر سنة 2012 و من خلال استقراء التعريف الذي قدمه للجمعية يلاحظ أن المشرع قد وسع من مجال نشاط الجمعية ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة وحماية حقوق الإنسان المجال العلمي والتربوي والثقافي، والمستخلص من خلال التعريفات المختلفة للجمعيات في الجزائر أنها : تجمع أشخاص أسس تعاقدية لمدة زمنية محددة أو غير محددة المدة بغية تسخير معارفهم وقدراتهم لإغراض لا تهدف لتحقيق الربح من أجل ترقية الأنشطة الثقافية والمهنية والدينية والاجتماعية والعلمية والتربوية والبيئية بما يسهم في رفاهية المجتمع هذا من الوجهة القانونية، لكن التتبع التاريخي لواقع علاقات النظام السياسي الجزائر بالحركات الجمعوية أن المجموعة المحورية الحاكمة الجديدة للنظام هدفت في تعاملها مع هذا الملف إلى تحقيق هدفين أساسيين:

- 1 . امتصاص تدمير المواطنين من ضنك الحياة، التي تعاظمت في الشق الاجتماعي.
- 2 . تقوية قبضتها حتى تتمكن من خلق تجانس في هرم السلطة كما كان سابقا عبر وضع إستراتيجية تمكنها من التخلص من هيمنة الحزب الواحد والجماعات الضاغطة التي تستخدمه.

لقد عرفت الساحة السياسية الجزائرية مفهوم المجتمع المدني في النصف الثاني من القرن العشرين لتأخذ تطبيقاته منحنيات وخصائص اللحظة التاريخية التي ظهر فيها بشكل تشعباتها السوسولوجية والفكرية، ولم يكن غريبا أن تتلقف بعض القوى الاجتماعية والسياسية أكثر من غيرها هذا المفهوم وتتبنى أطره التنظيمية الجديدة وخطابه الفكري بعد إقرار التعددية السياسية والحزبية، خصوصا بعد دستور 23 فيفري 1989 (أول دستور جزائري بعد التعددية السياسية) ويشير الفصل الرابع المتعلق بالحريات والحقوق في مادته 33 على الحق في الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان، وعلى أن الحريات الفردية والجماعية مضمونة وتتضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة 41 التي تنص على أن حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن كما

يدرج الدستور مادة خاصة للتمييز بين الجمعية والحزب وتحديد المادة 42 المتصلة بالحق في إنشاء أحزاب حيث تنص على أن حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون¹⁰.

غير أن نشاط الجمعيات في الجزائر تأثر بالوضع الأمني الذي عاشته الجزائر خلال سنوات الجمر، مما جعل أدائها لصيقا بالأداء الحزبي، بحيث ظهر نشاطها كرجع صدى للأداء الحزبي الجزائري الهزيل إذ رغم العدد الضخم الذي يتناسل سنويا لتعداد الجمعيات إلا أن أدائها ظل مشوبا بعلاقة حذرة، أما علاقة هذه الجمعيات والأحزاب فهي علاقة "تداخل وتجاذب للمصالح والأدوار"

وعن طبيعة العلاقات المصلحية "من ينتج من ؟" في توصيف العلاقة بين النخبة السياسية و حركات المجتمع المدني، فإن وزارة الداخلية في الجزائر تحضر لحل 06 آلاف جمعية، إذ طالب مديرو المراكز والمعاهد الجامعية عبر كامل التراب الوطني من مجموع التنظيمات النقابية والطلابية، وكذا مختلف الجمعيات ذات الطابع الثقافي والرياضي، التي تنشط على مستوى المؤسسات الجامعية المذكورة، تقديم ملفات كاملة عن حصيلة نشاطاتها في أجال زمنية محددة، وإلا تقع تحت طائلة الحل في حالة تخلفها عن ذلك .

لقد استندت مراسلات مديري الجامعات إلى تعليمات وزارة الداخلية التي باشرت عملية واسعة لتطهير النسيج الجمعوي الوطني من تلك الجمعيات التي اتهمها نور الدين زرهوني الوزير الأسبق للداخلية، أكثر من مرة، بأنها "لا تفعل شيئا ولا تسعى سوى للانتفاع وتحقيق مكاسب شخصية على حساب التمويل العمومي لنشاطها" وتواجه الجمعيات التي تتخلف عن تقديم الوثائق المطلوبة منها إلى عقوبات إدارية تصل إلى الحل النهائي، بعد إحالة ملفها على العدالة، ويصل عدد الجمعيات المعتمدة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية، 120 ألف جمعية بين وطنية ومحلية .

و جاء في إحدى هذه التعليمات التي أرسلتها إدارة جامعة الجزائر تحت رقم 08/13، موجهة إلى ممثلي التنظيمات النقابية والطلابية والجمعيات الثقافية والرياضية النشطة في مختلف المعاهد والكليات والأقسام، أنهم مدعوون لتقديم ملف يضم أربعة وثائق ذكرتها التعليمات، وهي قرار الاعتماد، قائمة المنخرطين، أسماء الفروع والمجالس والمصادق عليه من طرف الإدارة، وفي نفس الاتجاه تحرك مسؤول و المؤسسات الثقافية و الشبابية و الاجتماعية، التي توجد بها مقرات لجمعيات معتمدة بدعوتها لتقديم ملفات مماثلة، وأكد ذلك أن الأمر يتعلق بما يشبه عملية تطهير كبرى غير مسبوقة، و أوكلت وزارة الداخلية إلى مديري التنظيم و الشؤون العامة عبر مختلف الولايات مهمة متابعة هذا الملف، بحيث قام هؤلاء فعلا، حتى الآن بإحالة ملفات نحو 6 آلاف جمعية على العدالة من شتى المجالات، و معها طلبات رسمية بالحل لمخالفتها الشروط المنصوص عليها قانونا، و على رأسها كما ورد في أغلب العرائض القانونية المرفوعة إلى القضاء، عدم تجديد مكاتبها و تغيير مقراتها دون إشعار بذلك، إضافة إلى عدم تقديم حساباتها المالية مؤشرا عليها من محافظ حسابات و لا الحصيلة السنوية لنشاطاتها¹¹.

الأحزاب والجمعيات في الجزائر أية علاقة ؟؟¹²

تتسم العلاقات بين الأحزاب والجمعيات بعلاقة الدمج والاستيعاب والتبني ويظهر ذلك في المؤشرات التالية :

- أدمجت هذه الجمعيات التي تجاوزت 120 ألف جمعية في أحيان كثيرة في السياق العام للخطاب السياسي غير المؤسس الذي يتبنى أطروحات السلطة ولا يقدم خطبا مبنيا على البرامج، وهو ما أدى إلى استيعاب كثير منها من طرف الأحزاب وجعلها أبواقا للتسويق السياسي والتعبئة السياسية وفي مناسبات عديدة .

3- إستراتيجية التبني وهو تلك السياسة القائمة على تبني الجمعيات كلية من طرف الأحزاب الفاعلة سياسيا.

- إن هذه الجمعيات والمنظمات الجماهيرية والتي كانت تشكل المدارس الأولى لتكوين الإطارات وتخرج الكوادر لم تعد تلعب ذات الدور في المرحلة الأخيرة كونها أصبحت مجرد أدوات تستخدم في الاستحقاقات السياسية .

- إن التساؤل القلق والمحرج للسلطة السياسية في الجزائر، هل نحن أمام مجتمع مدني؟ أم مجتمع سلطة، مهيمن عليه (une société civile mobilisée).

بهذا الصدد يرى أحد المسؤولين النقابيين في الجزائر: أن السلطة خلقت مجتمعا مدنيا بمؤسسات وهيئات وأحزاب ونقابات موازية للمجتمع المدني الحقيقي، وهذا المجتمع أضى غير قادر على تنفيذ ما تسعى إليه السلطة، وهو ما أبرز نقابات موازية مثل - هيئة ما بين النقابات - التي فتح رئيسها النار على رئيس النقابة الوطنية للعمال الجزائريين، واعتبر أن هذه الهيئة الجديدة تسعى لإصدار ميثاق أخلاقي تمضي عليه جميع النقابات المنضوية تحت لوائها حتى لا تخرج هذه النقابات مستقبلا عما يتم تبنيه من سياسات أو احتجاجات مهددا بالعمل على رحيل السلطة (لكونها حسب رأيه تقوم على القمع)¹³.

تشير إحدى الدراسات المغاربية المقارنة نوعية الصعوبات ونقاط الضعف التي تتعرض لها الجمعيات المغاربية بما فيها الجزائرية وفق المحاور التالية¹⁴:

- العلاقات بين الجهات الرسمية والجمعيات ليست شفافة بالقدر الكافي .
- الجمعيات غير معترف بها فعليا كمحور وشريك من قبل المؤسسات والجهات الرسمية .
- استفادة الجمعيات من المساعدات المالية الرسمية ليست شفافة بالقدر الكافي .
- لا توجد قنوات وإجراءات معروفة بهدف الحصول على مقرات دائمة للجمعيات .
- الجمعيات لا تملك حرية في استقبال الهبات والمساعدات من الخارج .
- لازالت الجمعيات تخضع لكثير من إجراءات الجمركة والعديد من الضرائب عند حصولها على مساعدات أو هبات من الخارج.

إن حراك الجمعيات هو رجع صدى للحراك الحزبي ، وبما أن الحراك الحزبي منمط ومندمج ويعبر عن صيغة إقصائية لوجود أية طبقة سياسية معارضة بالمعنى الحقيقي فإن الحراك الجمعياتي لن يحقق مساهمة حقيقية في بناء مشروع المجتمع إذا بقي رهان الجمعيات على الأحزاب والعكس بالعكس "

ثمة ملمح آخر من ملامح الاختلال والفساد في اداء الأحزاب السياسية والجمعيات وهو ذلك التداخل الذي يمكن التعبير بثنائية - الجمعيات السياسية الحزبية - و-الأحزاب الجمعوية - وهو تلك العلاقة الزبائنية القائمة على المصلحة بين - من يدفع ماليا- و- ومن ينتفع سياسيا - ومن - يحترف إعلاميا . تعد - الزبانية السياسية - احد الظواهر السلبية التي تبرز كمعطى انثروبولوجي و سياسي عالمي يتجلى في الموصفات التالية:

- تبادل الخبرات .

- العلاقات الأسرية .

- تبادل رمزي بدافع إيديولوجي .

- الحياة السياسية المحلية .

- إن الزبائنية (clientelism-clientship) شكل من أشكال الفساد السياسي والاجتماعي الذي ينخر جسم الديمقراطية الصاعدة، وهي تبرز كنمط علائقي يظهر في مؤسسات المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية الجزائرية حيث تم "استلزام المجتمع من طرف الدولة وهو الأخطر في مسار الشرعية"¹⁵.

ما يلاحظ بهذا الصدد أن كثيرا من أرباب النقابات، وجماعات رؤوس الأموال ورؤساء الجمعيات تحولوا إلى جسور موسمية انتقالية لتحقيق الثراء والثروة والسلطة ، وهو ما أدى إلى تنامي ظاهرة الفساد، إن تفشي هذه الظاهرة من خلال الزبونات المتعددة وغيرها من العوامل ليجمع بينها سوى عقد تقليدي يقوم على المصالح المتبادلة وضعف الوازع الأخلاقي .

في الواجهة المقابلة يمكن الحديث عن وجود نقاط مضيئة في التجربة الجمعوية الجزائرية تظهر في ما يلي¹⁶.

- الدور البارز الذي يحتله الشباب والمرأة داخل الجمعيات.

- الدور الخاص الذي تحتله الفئات المؤهلة والنخب العلمية في قيادات جمعيات المجتمع المدني

- استمرارية قيم العمل التطوعي بين أعضاء الجمعيات والمنتسبين إليها ولكن تبدو عملية

تطوير العلاقة بين الجمعيات والبرلمان - المشكلة على قاعدة التنافس الحزبي - مسألة

أكثر من مهمة.

هل يستطيع المجتمع المدني الجزائري تأطير الاحتجاجات المتصاعدة؟

تشير الدراسات التتبعية إلى تزايد حجم التظاهرات والتجمعات الاجتماعية في الجزائر فقد رشح تقرير الشركة البريطانية للأبحاث والتحليلات "إيكونوميست إنتلجس يونيت" حول مخاطر الاضطرابات الاجتماعية خلال العام القادم إلى جانب المغرب وتونس وإسبانيا، بسبب عجز الحكومة عن التجاوب مع مطالب المواطنين من ذوي الفئات الهشة تخص بالدرجة الأولى السكن والشغل والزيادة في الأجور¹⁷.

ومن بين 150 دولة التي شملها التقرير، الذي يبحث في احتمال اندلاع الاضطرابات الاجتماعية، كانت 65 دولة مرشحة بقوة، أي ما يمثل 43 بالمائة، فيها كان هناك دول مرشحة بدرجة قصوى لتشهد اضطرابا اجتماعيا من بينها مصر والعراق ولبنان وليبيا واليمن وسوريا والبحرين، وكذا الأرجنتين واليونان وبنغلاديش ودول أخرى، وأرجع التقرير تفاقم المخاطر بالنسبة إلى الدول المعرضة بقوة للاضطرابات الاجتماعية، إلى بطء إجراء الإصلاحات، كانت جل دول الربيع العربي في خانة الدول المعرضة بدرجة قصوى للاضطرابات كمصر واليمن، وسوريا التي أضحت أرضا خصبة للحروب الأهلية، إلى جانب لبنان، الذي تأثر أيضا بالوضع السوري، على أثر إنقسام طوائف لبنانية كثيرة حيال أطراف الصراع في سوريا، ما جعل علو صوت الحرب كفيلا بتأجيج الوضع، والدفع به نحو الاضطراب¹⁸ وبناء على ما سبق فإن أمام المجتمع المدني الجزائري مهام جسمية تتمثل في القدرة على احتواء ظواهر الاحتجاجات الاجتماعية التي تحولت إلى "شبه رياضة يومية"، كما يتزايد دورها في المستقبل في الانتقال إلى خطاب اجتماعي، يحقق بدائل تنموية واقتصادية تساهم في خلق فرص عمل وتخلص الشعب "الجزائري" من قيم الاعتماد على "الدولة الريعية"، و ممارسة نقد العمل الحزبي والسلطوي بروح إيجابية.

ثانيا: الدولة المغربية والمجتمع المدني بين خندق الأحزاب وأحضان المؤسسة الملكية ؟

عرف المغرب بدوره صعودا معتبرا للفاعلين غير الحكوميين وغير المتحزبين في قلب الحياة الجموعية خلال الثمانينيات وبشكل أوضح في التسعينات من القرن الماضي، حيث أبان هؤلاء الفاعلون الجدد عن قدرتهم في الإسهام بكيفية ملموسة، وفعالة في المجهود التنموي، وفي ديمقراطية النقاش العمومي بالبلاد¹⁹.

لقد تميز الفعل الجموعي بالمغرب إبان السبعينات من القرن الماضي بالصراع والمواجهة بينه وبين السلطة، وقد كانت البداية الأولى ذات طابع حقوقي، وقد استعرض الباحث توفيق بوعشرين هذه المحطات في ثلاثة مواقف طبعت تعامل السلطة مع فعاليات المجتمع المدني:

أ-) المواجهة : وقد امتدت هذه المرحلة هذه من بداية السبعينات إلى أواسط الثمانينات وتميزت بالاصطدام المباشر مع ما كان يشكل أنوية مجتمع مدني فتي وناشئ والذي كان في غالبه على صلة بهذه الدرجة أو تلك مع الأحزاب السياسية المعارضة وخاصة اليسارية.

ب-) المنافسة : حيث انتهت السلطة في أواسط الثمانينات إلى الاهتمام المتزايد بمؤسسات المجتمع المدني، ومن ثم عمدت إلى خلق عدة جمعيات ترفع نفس أهداف وشعارات باقي مؤسسات المجتمع المدني الحرة. وأمدتها بجميع الإمكانيات المادية وجعلت على رأسها أعيان السلطة والمال حتى تقوي

نفوذها في المجتمع (مثل جمعية أبي رقراق، جمعية الإسماعيلية، جمعية إلبيغ، جمعية أنكاد جمعية المحيط) والملاحظ أن هذه الجمعيات أصبحت أنشطتها تغطي كافة جهات المغرب، بل وأصبحت غطاء للكثير من الأنشطة السياسية الرسمية.

ج- الاحتواء : مع مطلع التسعينات تغيرت إستراتيجية الدولة اتجاه المجتمع المدني، بعد أن عجزت عن القضاء عليه بالمرّة أو منافسته بشكل كبير، وبذلك اتجهت إلى احتوائه وتوظيف مؤسساته وموقعها في المجتمع، وهكذا بدأ الحديث عن إشراكه في إعداد البرامج الحكومية وتدير المرافق وتوسيع حضوره ورموزه في الأنشطة الرسمية ووسائل الإعلام.

ويشير الباحث المغربي رشيد جرموني بأن هذا الانفتاح لم يأت في سياق طبيعي يؤشر على بداية إيمان الدولة في قدرة مؤسسات المجتمع المدني على المساهمة في تدير الشأن العام، بل جاء في سياق العجز أولا في التصدي للمشاكل الكبرى التي بدأ يعرفها مغرب التسعينات والتي شكلت ثمرة مباشرة لنتائج التقييمات الهيكلية لسنوات الثمانينات، ومن ثم فإشراك هذه المؤسسات كان يرمي إلى محاولة لامتنعاص الغضب الشعبي من اختيارات الدولة، ثم ثانيا جاء هذا الانفتاح الاضطراري بعد بروز اتجاه لدى الدول الغربية والمنظمات الغير الحكومية العالمية، يفضل التعامل مع المؤسسات المجتمع المدني المستقلة على التعامل مع المؤسسات والأجهزة الرسمية لمحدودية فعالية هذه الأخيرة، ولاعتقاد من قبل المنظمات والدول الغربية مفاده أن أجهزة الدولة في المغرب والعالم الثالث لا تمثل تمثيلا أميناً مصالح وتطلعات ومشاكل المجتمع المدني، ومن ثم فوصول هذه الجهات إلى أهدافها وهي ليس كلها بريئة يمر بالضرورة على قنوات مؤسسات المجتمع المدني.

في السادس الأول سنة 2012 كشف الحبيب الشوباني الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني بالمغرب.

أنه من أصل 70 ألف جمعية محلية و جهوية ووطنية، توجه أقل من 10% منها يحصل على أكثر من 80% من أصل تسعة مليارات سنتيم تمنح للجمعيات سنويا، وأن أزيد من 97% من هذه الجمعيات لا يقدم أية وثيقة رسمية عن مصاريفه، أو أعماله، أو ما نفذه من مبادرات وأنشطة وبرامج وما سواها. وأضاف الوزير أن هناك "مجتمعا مدنيا مرتزقا، لا يقدم الخدمات التي تنص عليها أوراقه الرسمية، وسنكشف الاختلال في التصرف بالمال العام " في حينه، لا بل وعد بكشف المزيد حال تثبت وزارته من اللوائح، وبيان التمويل المتأتي من المال العام الصرف، والقادم من "المعونات الخارجية"، وما جاء في إطار ما يسمى بالشراكات²⁰.

إن هذه معطيات صادمة بكل المقاييس، لا بل إنها تشي بأن مصطلح "المجتمع المدني" المعتمد والمروج له بقوة في الأدبيات بالمغرب، لا يصلح إلا بنسبة ضعيفة للغاية، للتعبير عن واقع ما تقوم به بعض هذه الجمعيات الأهلية، أو ما تعمد إليه من سلوك وتصرف، فما بالك بادعاء كونها "ركنا من أركان السلطة بالدولة"، أو قوة مدنية قبالة القوة السياسية التي تمثلها الأحزاب والنقابات والإعلام الرسمي وقس على ذلك²¹.

ويشير بهذا الصدد الخبر الإعلامي يحيى اليحيائي إلى أن إغداق الكثير من الأموال والمساعدات من المال العام، المتأتي حصرا من ضرائب المواطنين، على جمعيات "المجتمع المدني" بالمغرب، ليس وليد اليوم، بل هي ظاهرة قديمة، اعتمدتها الدولة المركزية أيام الأزمات والتوترات، كمحاولة من لديها لفك العزلة التي أصبحت تشعر بها في مواجهة المجتمع، ومن أجل تحجيم وإقصاء الأحزاب الديمقراطية والمنظمات المنبثقة من المجتمع.

كما أن ذلك قد ساهم ذلك في ترسيخ ثقافة الموالة والتبعية والخضوع، وهي الظواهر التي تتنافى مع مبادئ الديمقراطية وقيم المواطنة، وتتعارض حديا مع أحد المرتكزات الأساسية التي لا تقوم للمجتمع المدني قائمة بدونها، ألا وهي الاستقلالية.

والواقع أن إنشاء وخلق هذه الجمعيات إنما سار، منذ ستينيات القرن الماضي، مسار إنشاء وخلق الأحزاب السياسية والنقابات والزعامات في المملكة المغربية وما سواها:

* فهي، مثل الأحزاب والنقابات، أنشئت من عل، وضخ في صناديقها من المال العام الشيء العظيم، ليس بغرض تقوية النسيج المدني، ودفعه لتعويض ما يمكن أن لا تستطيع الدولة إدارته، أو القيام به أو تداركه بالمليادين الاقتصادية أو الاجتماعية أو الرياضية أو الدينية أو الثقافية أو الترفيهية أو ما سواها، بل لتبييض صورة النظام، لتجميل سلوكه، ولتصريف ما يصدر عنه من قرارات أو ما يترتب عن سلوكه من خشونة، تصريفه بأدوات "مدنية" ناعمة تسعى لتغطية الخصائص الفظيعة في الثقافة أو الفن أو العمل الإحساني التطوعي أو ما سواها مجتمعة، لكن دونما منازعة السلطة في سلطانها أو المزايدة على من لهم القول الفصل في القائم والقادم.

* وهي، مثل الأحزاب والنقابات والزعامات، لم تنشأ لتجاوز على النظام والمنظومة، أو منافستهما بهذا الشكل أو ذاك، بل أنشئت للإسهام في تشريعهما معا، وتصريف خطاهما بالجهات والأقاليم.

* ثم هي، مثل الأحزاب والنقابات والزعامات، لم تستنفر، ولم يطلب منها أن تستنفر الجماهير خلف مشروع محدد للتنمية والوعي، بل استنفرتهم من أجل خلق وعي مزيف، لطالما عبرت عنه وسائل الإعلام الجماهيرية المختلفة بعبارات متعددة، لعل أقواها رواجاً وأشدّها وطأة في النفوس الادعاء برضا الجماهير بما يقوم به السلطان وحاشيته في حلهم وترحالهم، ويختتم اليحيائي نقده الموضوعي واللاذع في ذات الآن إلى أن عبارة "المجتمع المدني"، قياساً إلى ما نحتة المثقفون العضويون بالغرب، إنما تعبر بالمغرب، عن تنظيمات مزيفة، وتعتبر في الآن ذاته عن "مناضلين" مزيفين، همهم الأساس تعظيم المصالح وتثمين الغنائم²².

حركة عشرين فبراير ومحاولة الخروج من خندق السلطة : الوجه الخفي لمجتمع مدني معارض:

لقد شكلت حركة عشرين فبراير النسخة المغربية من الحراك العربي، إنها نسخة استثنائية ليس بالمعنى السياسي فحسب ولكن بمواصفات السوسيولوجية، فعلى المستوى السياسي يتراءى للملاحظة الخارجي.

كما وصف أحد الصحفيين الأمريكيين أن ما وقع في المغرب نسخة مثالية من طرق التغيير الممكنة، حيث خرج الناس إلى الشوارع يقودها حزب معارض إلى السلطة وهو الذي لم يكن يحلم بها أبداً²³.

لقد شجعت الحركات الاجتماعية على تأسيس حركة 20 فبراير، في سياق زمن الحراك العربي، حيث عمدت الحركة إلى استعارة مجموعة من الشعارات التي ميزت الحراك العربي خاصة شعار محاربة الفساد وإسقاط الاستبداد و دفعت هذه التطورات النظام السياسي المغربي القائم إلى اتخاذ مجموعة من القرارات والخطوات للتخفيف والحد من مشروعية الشعارات المرفوعة بهدف امتصاص قوتها وتأثيرها على الشارع المغربي تمثلت هذه الخطوات أساسا في الإعلان في 03 مارس 2011 عن إصدار ظهير جديد يرتقي بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان . الذي تأسس في سنة 1990، من مؤسسة استشارية غير مستقلة، حيث كرس الاعتقاد أنها كانت خاضعة لتحكم الملك إلى مجلس وطني لحقوق الإنسان كمؤسسة قائمة الذات وليست فقط هيئة، مجلس يحظى بهيكله وصلاحيات وفق المعايير الدولية باعتماد آليات جهوية للدفاع عن حقوق الإنسان وصيانتها في تنظيمه وممارسته اختصاصه في إطار من الاستقلالية والمسؤولية²⁴، وفي هذه الموجة الاحتجاجية دخلت المؤسسة الملكية المخزنية الركح السياسي، باتخاذ عدد من القرارات الأساسية لامتناع الضغوط، تمثلت في إحداث مؤسسة "الوسيط" كمؤسسة وطنية، مستقلة ومتخصصة من أجل تعزيز وصيانة حماية حقوق الإنسان بالمملكة المغربية في إطار الإدارة بالمواطن، وذلك بمقتضى الظهير رقم 1-11-25 بتاريخ : 17 مارس 2011 كمنهجية في تحديث مؤسسة ديوان المظالم تماشياً مع الإصلاحات الجديدة، وتحقيقاً للتكامل المنشود بين كل من المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومؤسسة الوسيط ومواكبة للمعايير الدولية في هذا الباب .

هاتين الخطوتين، مكنتنا من خلق الإعتقاد بأن المؤسسة الملكية ستكون جادة في أي إصلاح دستوري مستقبلي من خلال عقلنة الصلاحيات التي يستمدها الملك من الحقل الديني بصفته أميراً للمؤمنين، فديوان المظالم يحتل إلى المرجعية الدينية في تناول حقوق الرعايا، ومؤسسة الوسيط تحيل إلى البعد المدني في مقاربة حقوق المواطنين والمواطنات .

مساهمة الجمعيات المغربية في التشريع :

على المستوى الشكلي، لا ينظم القانون الدستوري المغربي أو النظامين الداخليين لمجلسي البرلمان، أية علاقة مفترضة بين المجتمع المدني وبين مجلس النواب ومجلس المستشارين، إذا استثنينا طبعاً التنصيص على تمثيلية النقابات العمالية في المجلس الثاني .

لكن الملاحظ عموماً أن مساهمة المجتمع المدني في العمل البرلماني وخاصة على مستوى التشريع، رغم ازدياد حجمها لا تزال في حاجة إلى تفعيل وهو ما يعني أن التواصل المدني البرلماني، لا يزال مغرباً في بداياته الأولى، فضلاً على أنه يوجد على هامش النصوص المنظمة للعمل التشريعي، لغياب الإطار القانوني الذي يسمح بمشاركة المجتمع المدني في العمل التشريعي²⁵ .

إن الوقوف على ملاحظة اهتمام فعاليات المجتمع المدني بطرح اقتراحاتها أمام الحكومات أو حتى المؤسسة الملكية، أكثر من اهتمامها بطرح تلك الاقتراحات أمام البرلمان، يبقى سلوكاً "عقلانياً"، إلى حد ما، لأنه يتجه رأساً إلى مواقع السلطة، وهو سلوك يشبه إلى حد كبير محاولات رجال الأعمال مثلاً

للتأثير بشكل مباشر على الأوساط البيروقراطية أو على المحيط الملكي أكثر من اهتمامهم بالتأثير على البرلمان.

إن مجموع الإصلاحات السياسية الاقتصادية والاجتماعية التي عرفها المغرب خصوصاً بعد سنة 2011، لا يمكن استثمارها استثماراً حقيقياً، إلا من خلال الإشراف الحقيقي الفاعل والمسؤول لمختلف الفاعلين في الحقل الاجتماعي، وذلك بتوظيف مجموعة من الآليات من أهمها²⁶:

✓ الزيادة من حصص الدعم "المادي، اللوجستي والتكويني" المخصصة لمنظمات المجتمع المدني.

✓ الحث على ضرورة استعمال هاته المؤسسات لوسائل الإعلام المكتوبة، المرئية والمسموعة .

✓ إرساء مبادئ التسويق الاجتماعي le marketing social غير الربحي بطبيعة الحال ضمن الأبجديات المكونة لهذا النوع من المؤسسات.

✓ توسيع تطبيق اليتي التدقيق المحاسباتي الداخلي والخارجي، وذلك بغية ضمان قيام هؤلاء الفاعلين بالخدمات المرجوة منهم أحسن قيام.

✓ التوسيع من تمثيلية الفاعلين الاجتماعيين في المنظمات الوطنية، كالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، خصوصاً إذا أخذنا بعين الاعتبار أن مؤسسات المجتمع المدني المغربي يمثل جزء كبير منها أداة للتضامن من الاجتماعي ووسائل توفر مناصب شغل حقيقية للعاطلين عن العمل .

ثالثاً الحالة التونسية : المجتمع المدني : الكاريزما و العقلنة

استطاع المجتمع المدني التونسي أن ينفرد بخاصية النجاح في الأداء التنظيمي رغم جميع المحاولات السلطوية لتدجينه أو الاستحواذ عليه عبر عشرات السنين، وفي اليوم الذي فر فيه بن علي من تونس تاوكا البلاد بعد حكم دام ربع قرن تقريباً كانت هناك أكثر من 9600 جمعية، بما فيها المنظمات غير الربحية مثل الجمعيات الخيرية والأندية الرياضية وغيرها تتوزع في مختلف المناطق التونسية، ومع أن المشهد كان يبدو برلقامن الخارج مع كل هذا الكم من الجمعيات والمنظمات الأهلية، بحيث بدا أن أصوات المجتمع التونسي ممثلة على اختلافها، إلا أنه في الحقيقة وعلى غرار باقي الحريات في عهد نظام بن علي لم تكن سوى واجهة للاستهلاك الخارجي، وهو الواقع الذي يؤكد "مالك بلكوتي"، المحامي الذي يعمل مع مركز النساء العربيات للتدريب والأبحاث الذي تموله الأمم المتحدة، قائلًا: "مع الأسف كانت أغلب تلك المنظمات خاضعة لرقابة النظام، ولا يمكننا الحديث عن ثقافة العمل الجماعي أو روح مدنية متطورة"، لكن اليوم وبعد عشرة أشهر فقط على فرار الرئيس السابق وانطلاق شرارة

"الربيع العربي" لم تنفتح الحياة المدنية فقط في تونس، بل انفجرت مولدة المئات من الجمعيات، بحيث يمكن الإشارة إلى الجانب السياسي من هذا الانفجار في عدد الأحزاب التي سجلت نفسها في استحقاق انتخابات الجمعية التأسيسية التي ناهزت 110 أحزاب، ليمتد هذا التوسع الكبير إلى العمل الأهلي الذي شهد هو الآخر ظهور العديد من الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني²⁷.

من الملاحظات الجديرة بالتوقف تلك القوة التآطيرية للجمعيات وحركات المجتمع المدني بشكل ساهم بخلق وعي جماعي مدني لحماية الممتلكات العمومية والشخصية، ولعل هذه صفة تونسية تعود لقوة التآطير المجتمعي والتواجد التاريخي المتغلغل لهذه الجمعيات في الأوساط التونسية، ولعل ما يدعو للدهشة والانتباه هو تعاظم المجتمع التونسي مع الفضاء الجمعياتي منذ القديم، إذ ظهرت أولى الجمعيات الخيرية العصرية وأزدهرت في أواخر القرن الـ 19 ما يفسر صدور أول أمر ينظم الجمعيات بالرائد التونسي في 15 سبتمبر 1988. وقد تضمن هذا الأمر في المادة الثانية في المادة الثانية منه موافقة الدولة على تأسيس الجمعية، إذ تأسست جمعية الخلدونية سنة 1896 وجمعية قدماء التلاميذ الصادقية سنة 1905، وجمعية التعاون الخيري بصفاقس سنة 1913. ورغم تعاظم المشروع التونسي بنوع من الصرامة والرغبة في تدجين الجمعيات التونسية بدءا من القانون 7 نوفمبر 1909 (نظام الترخيص المسبق) وصولا إلى قانون رقم 90 المؤرخ في 20 أغسطس 1988 إلا أن عدد الجمعيات التونسية تجاوز 5553 جمعية سنة 1998 ليصل إلى 7529 جمعية سنة 2000 تنشط في مجالات عديدة وتختلف درجة فاعليتها وتأثيرها، بحسب مجال نشاطها وحسب طبيعة علاقتها والنظام السياسي السائد²⁸.

للمجتمع المدني في تونس جذور تاريخية تجد صداها في بروز جمعيات نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين شكلت ما اعتبر النواة الأولى لمنظمات المجتمع المدني أو الأهلي، فقد تكونت جمعيات ومؤسسات فكرية وتعليمية وثقافية كان لها دور هام في توعية المواطنين بضرورة النهوض بالمجتمع التونسي وتحديثه في ظل الأوضاع المتردية التي كان يعيشها وذلك بتأثير من نخبة من المفكرين الذين تفاعلوا مع الأفكار الإصلاحية والتحريرية المنتشرة في العالم العربي والإسلامي في ذلك التاريخ. ومن الملاحظ وعلى غرار مجتمعات أخرى أن ظاهرة الجمعيات المدنية والأهلية سبقت الظاهرة الحزبية والسياسية في تونس وأن معظم الجمعيات التي تكونت في بداية القرن العشرين ساهمت فيما بعد في لجوء نفس النخب الفكرية إلى تكوين أحزاب سياسية لخوض معركة الاستقلال بداية من سنة 1920. ومن أهم هذه المنظمات "الجمعية الخلدونية" و"الجمعية الصادقية" و"الجمعية الخيرية الإسلامية" وهي جمعيات انتعش إليها أهم الزعماء السياسيين في بداية القرن العشرين قبل أن يتولوا فيما بعد الاضطلاع بمسؤوليات قيادية في الدولة²⁹.

قانون الجمعيات التونسي : ربيع الثورات وربيع العمل الأهلي ؟

تم إعداد مشروع المرسوم من قبل لجنة الخبراء بالهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة بهدف القطع مع قوانين النظام السابق وتحرير قطاع الجمعيات، وأثناء مناقشة المشروع تقدم أعضاء الهيئة بملاحظات تهم الشكل والمضمون بداية من جلسة 30 حزيران 2011 إلى تاريخ المصادقة عليه في 24 آب 2011. وتعلقت مداخلات الأعضاء أساسا بضرورة ضبط وتنظيم العلاقة بين الجمعيات والأطراف الأخرى المعنية بأنشطتها وأهمها الأحزاب السياسية والإدارة والحكومة والقضاء، كما تطرق أعضاء الهيئة إلى مسألة تمويل الجمعيات من قبل الشركات التجارية وطالب الأعضاء بوضع سقف لهذا التمويل أو منعه، كما تعرضوا إلى التمويل الأجنبي أو الخارجي وضرورة إيجاد الصيغ القانونية الكفيلة بضبطه، وعبر الأعضاء عن ضرورة عدم عرقلة أنشطة الجمعيات من قبل الدولة وعلى حق الجمعيات في النفاذ إلى المعلومة وطالبوا بالتنصيص على ذلك في المرسوم. وتزامن المشروع في النقاش مع النظري مشروع مرسوم الأحزاب السياسية وواجهت الهيئة بعض الصعوبات إذ قرر بعض الأعضاء الانسحاب واعتبروا أن وضع النظام القانوني للجمعيات وللأحزاب هو من مشمولات برلمان منتخب وليس من مشمولاتها، إلا أن الهيئة واصلت أشغالها باعتبار أن إصدار قانون الجمعيات هو شرط من شروط الانتقال الديمقراطي وأن القانون المنظم للسلطات العمومية أسند لها اختصاص إعداد وإصدار هذا القانون³⁰.

و يتميز المرسوم بتبسيط إجراءات تأسيس الجمعيات طبقا للمعايير والمبادئ الدولية وأهمها الفصل 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وذلك بإلغاء نظام الترخيص المسبق وتعويضه بنظام التصريح أو الإعلام وإلغاء الاختصاص التقديري لوزارة الداخلية. ويخضع نظام تأسيس الجمعيات إلى نظام التصريح فعلى الراغبين في تأسيس جمعية أن يرسلوا إلى الكاتب العام للحكومة مكتوبا مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ ويتثبت عدل منفذ عند إرسال المكتوب تضمنه للبيانات المنصوص عليها ويحرر محضرا في ذلك، وعند تسلم بطاقة الإعلام بالبلوغ يتولى من يمثل الجمعية في أجل لا يتجاوز سبعة أيام إيداع إعلان بالمطبوعة الرسمية التي تنشره وجوبا في أجل 15 يوما من يوم إيداعه ويعتبر عدم رجوع بطاقة الإعلام بالبلوغ في أجل ثلاثين يوما بلوغا. وتعتبر الجمعية مكونة قانونا من يوم إرسال المكتوب وتكتسب الشخصية القانونية انطلاقا من النشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. ويعلم مسيرو الجمعية الكاتب العام للحكومة عن طريق مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ بكل تنقيح أدخل على نظامها الأساسي في أجل شهر من تاريخ اتخاذ قرار التنقيح³¹.

نمو الجمعيات في تونس :

إذا كان يمكن اعتبار هذا النمو في عدد الجمعيات ظاهرة تونسية³² صحية أو طبيعية بالنظر إلى حالة الانفتاح السياسي الفجائي التي شهدتها تونس، ويمكن اعتبارها إفرازا طبيعيا من أيضا إفرازات الانتقال الديمقراطي مثلها مثل ظاهرة الأحزاب والصحف، إلا أن المتابع لنشاطها يجدها تسعى إلى انتزاع جزء كبير من مشمولات الأحزاب السياسية في جانب كبير منها، ومجموعات أخرى تعمل على تهيئة الأرضية الانتخابية لأحزاب أخرى أو أطروحات سلطوية بعضها يناقض بعض وخاصة منها الجمعيات الخيرية، ومجموعة ثالثة نصبت نفسها حكما على كل المشاريع السياسية والحزبية رافضة لها، فانتصبت معارضة للسلطة والدولة بكل إشكالها، وهذا الخرق لحدود النشاطات والاختصاصات المجتمعية أحدث ارتباكيرا في المشهد السياسي التونسي عموما، خاصة لما يرتبط ببحث مصادر التمويل المحلية والأجنبية للأحزاب وحملاتها الانتخابية، فكان التضخم الكبير في عدد الجمعيات سببا في تحول العديد منها إلى معابر قانونية " ومقبولة " لمصادر التمويل المشبوهة والأجنبية لبرامج حزبية بعينها³³.

وهناك اتجاه يرى في الفضاء التونسي للجمعيات فضاء إضحى مشبوها، إذ تحولت بعض الجمعيات إلى مكاتب للاستزاق والسمسة الحقوقية، أو مواقع استعلامات متقدمة للمجموعة الأوروبية وشبكات المعلوماتية، تقوم من خلالها بجمع المعطيات وتجنيد مجموعات الشبان بهدف صناعة رأي عام وتوجيهه خدمة لأغراضها وأهدافها التدخلية في الشأن الوطني، وخلق مجموعات ضغط تحركها للتأثير في هذا الخيار أو ذاك وتحضير الأرضية لقبول مشاريعها السياسية والحضارية، ويضع الباحث التونسي محمد نجيب وهي إشكاليات لمزيد البحث والتعمق تتعلق بجملة النقائص والمعوقات التي اعترضت هذا التحول الكمي والنوعي صلب المجتمع المدني التونسي ومؤسساته:

❖ أولها: جدير بالملاحظة إن جزءا من النشاط المجتمع المدني في شكله المجرد تمت أدلجته "دينيا" من قبل المجموعات الدينية ليتحول إلى مجموعات عنف منظمة تستولي على جزء من مشمولات الدولة ويحتكر العنف لتطبيق منهج ومشروع بعينه، لا يمكن إلا أن يشكى مشاريع إرهاب وأرضية لمحاولات انفصالية وهو بذلك خرج من سياقها المدني الباب الواسع، ولا يمكن التعاطي معه إلا من منطلق تهديد للوحدة الوطنية والسلامة العامة بل وكل المشروع السلم الأهلي، وهي حالات سوسيو اجتماعية تستحق كثيرا من البحث والعناية في البحث.

❖ ثانيا: إن أغلب الجمعيات والمؤسسات المدنية التونسية الصرفة (تأسيسا وتمويلا) لا تزال عاجزة عن وضع تصورات عصرية لأشكال تنظيمها وعملها ولم تتقن بعد كيف تشتغل باحترافية على مصادر تمويلها الذاتي، وعلى مواردها البشرية أو على انتشارها فهي لا تزال مقتصرة على شخوص مؤسسيها وقلة قليلة من المتفرغين من الشباب، كما أنها لم تتمكن بعد من تركيز منظومة للعمل المدني التطوعي مستقلة عن الشأن السلطوي والتنافس الحزبي والانتخابي.

❖ ثالثا : إن الجمعيات الأكثر تنظيما والأكثر نشاطا وجاهية وقدرة على العمل الميداني (باستثناء المنظمات النقابية التقليدية) ارتبط كلها بشبكات تمويل وأنشطة الاتحاد الأوروبي، ولن هذه الشبكات تستميل جزءا كبيرا من الطاقات الشبابية النشطة في مجال حقوق الإنسان والمواطنة، بقدراتها التمويلية الضخمة والآفاق الوظيفية ومستوى الأجور التي تقللها

إن الجهود المبذولة في المرحلة البروقبية على وجه التحديد، وحتى مرحلة بن علي - على مساوئها -، وُجِدت مجتمعا مدنيا يرتبط في جزء كبير مع الأدبيات السياسية، والاجتماعية التي تنمي أبعادها الطبقة الوسطى والتي تقوم بالأساس على قيم الحداثة والديمقراطية والتحرر وإت بشكل غير مطلق من رقة السلطة السياسية .

لذلك أحدث الفراغ الذي تركه " بن علي" المجال واسعا لانتعاش المطالب النقابية التي شكل عمادها الاتحاد التونسي للشغل والذي مثل على الدوام الدعامة الأساسية الروحية للعمل الجمعي والنقابي في تونس لمرحلة ما بعد الربيع العربي .

الخاتمة :

إن الملاحظ على دور المجتمع المدني في العالم المتقدم أنه يشكل نقطة إرتكاز للعمل الموازي والثقل المضاد لعمل الحكومات المحلية والوطنية، فكثيرا ما نسمع عن مناطق تدار من أهلها عن طريق مجموعات من الأفراد أو اللجان أو الجمعيات أو غيرها، فالمجتمع المدني إنتقل من العمل الطوعي التشاركي إلى التسيير والحكم المحلي، وهذا التطور في أداء المجتمع المدني لم يقتصر فقط على الدول المتقدمة، بل يتطلب أن يجد تجسيدا في لبفضاء المغاربي السياسي لكن هناك بعض المآخذ التي تلاحظ على أداء العمل الجمعياتي في الدول المغاربية والتي تؤثر على منظومة أدائها ومنها:

ضعف تأهيل وتأطير أعضائها وتنامي الولاءات الحزبية وكثرة الصراعات الداخلية وقلة الإمكانيات الداخلية وصعوبة تحديد الأهداف و سيطرة العمل الموسمي بالإضافة ضعف الحياة الديمقراطية داخل الجمعية، كما أن الجمعيات المغاربية لا تملك الحرية في إستقبال الهبات والمساعدات من الخارج.

مما سبق يمكن القول بأنه لا قيمة لمؤسسات المجتمع المدني إذا لم تساهم فعليا في بناء المؤسسات وإرساء دعائم نظام ديمقراطي، المقصود ببناء المؤسسات Institutionalisation هو وصول النظام السياسي إلى مستوى معين من التكوين النظامي سواء في ما يتعلق بمؤسساته الرسمية أو الطوعية، فالعملية السياسية لا تجرى إلا من خلال منظمات وإجراءات سياسية، وبقدر ما تصبح هذه المنظمات والإجراءات أنماطا من السلوك الدائم والمتواتر والمعترف به، تصير مؤسساته ثابتة وراسخة، والمجتمع

المدني المغربي، يبقى وسط هذه النظريات المهمة مجرد هياكل مؤسسية لا تزال تفتقد إلى البوصلة السياسية لبناء الأنظمة والمؤسسات المغربية والمساهمة الحقيقية في تجسيد البناء المغربي .

الهوامش :

1- للتفصيل أكثر حول المجتمع المدني في الدول المغربية الثلاثة (الجزائر، المغرب، تونس) يطابع Rabéa Naciri , les organisations de la société civile en Afrique du Nord , Algérie Maroc ,et Tunisie ,Revue de littérature , Rabat , 5 Décembre 2009.

2- عبد الله حمودي، وعي المجتمع بذاته، عن المجتمع المدني في المغرب العربي، دار تويقال للشر المغرب، 1998، ص، 78 .

3- محمد عابد الجابري، إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي، المستقبل العربي، العدد 167، جانفي 1993، ص 14.

ومن الدراسات الهامة في هذا المجال والمعينة بالفضاء المغربي – عياض بن عاشور المجتمع المدني، دولة القانون والديمقراطية في المغرب العربي في : عبد الله حمودي (محرر)، وعي المجتمع بذاته : عن المجتمع المدني في المغرب العربي، دار تويقال، 1998.

-Belin ,E.,Ciril Society emergent , state and social in Tunisia , PHD Princeton , 1991.

- Jhon , P, Entelis and Philip,c, Naylor , eds , state and society Algeria , westernnew press, boulder , colorado , USA ? 1992.

4- العلاقة بين الحكامة (gouvernance) والمجتمع المدني يطالع :

-Tom spencer , Governance and civil society journal of public affairs volume I ,number 2,Ferbruay 2000 .

W W W.tomspencer.info/articles/JPA1.2PDF.

BOP Deacon(editor) Julian disney , paul Stubbs, Janine wedel ,Angela wood Civil society NGOS and Global Governance Stakes, Helsinki, Finland 2000.

[www.gasppestakes.fi/ NR/RDONLYRES/...](http://www.gasppestakes.fi/NR/RDONLYRES/...)

DFGD.../GASPP72000.PDF.

5- يطالع بهذا الصدد التقرير السنوي للهيئة المركزية المغربية للوقاية من الرشوة للتقرير، 2009

(النص الكامل على الموقع) <http://www.icpc.ma>

- 6- نصر محمد عارف، الاتجاهات المعاصرة في السياسة المقارنة : التحول من الدولة إلى المجتمع، ومن الثقافة إلى السوق، المركز العلمي للدراسات السياسية، الأردن، 2006، ص 40.
- 7- محمد الحوراني، المرجع السابق، ص 21.
- 8- بوطيب بن ناصر النظام القانوني للجمعيات في الجزائر، قراءة نقدية في ضوء القانون
06/12 . www.bouhania.com www.bennaceur2002@gmail.com
- 9- عبد الناصر جابي، العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر، الواقع (الأفاق) نوفمبر 2006
www.aljariabed.net
- 10- بوحنية قوي، المجتمع المدني الجزائري : كثرة في العدد وعقم في الحراك، مجلة اتحاد الإذاعات العربية، العدد 4، 2011 تونس، ص 5200 .
- 11- بوحنية قوي، نفس المرجع السابق، ص 53 وما بعدها .
- 12- حوار مع رشيد مغلاوي، جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 507 من (15 نوفمبر إلى 21 نوفمبر 2008) ص 4.
- 13- عبد الناصر جابي، العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر، واقع آفاق، مجلة الفكر البرلماني، العدد 15 فيفري 2007، مجلس الأمة الجزائر، ص 152.
- 14- فضيل دليو، الزبانية السياسية والاجتماعية في عصر الديمقراطية المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 17، 2007 ص 171-174.
- 15- بوحنية قوي، المرجع السابق، ص : 55.
- 16- كريم كالي، تقرير حول الاحتجاجات في الجزائر يومية الخبر، عدد 28 ديسمبر 2013، ص 5.
- 17- رشيد جرموني، المجتمع المدني بين السياق الكوني والتجربة المغربية . / www.aljariabed.net
n9702jarmounii.htm
- 18- يحيى اليحياوي، أكذوبة المجتمع المدني بالمغرب <http://www.tazacity.info/news5639.html>
- 19- نفس المرجع السابق .
- 20- للإستزادة أكثر بطابع:

La promotion des Actions du mouvement Assdcéatif Au Maroc , des Réalisations
Appréciables á avaluer , www.fscpo.unict.it/EuroMed/lbrouk.pdf.

- 21- عزيز مشواط، حركة عشرين فبراير: الثابت والمتغير في الخطاب الاحتجاجي، ورقة مقدمة من
أشغال مؤتمر ثروات الربيع العربي، مخاطر الانتقال السياسي والاقتصادي من أشغال الندوة

الدولية المنظمة في كلية الحقوق في مراكش، المغرب أيام 22-23 مارس 2013، المطبعة الوطنية 2013 : ص، 157 .

22- للإستزادة أكثر يطالع الحسين العبوشي، محمد الغالي، الربيع العربي والنظام الدستوري والسياسي المغربي في جدلية التأثير، ورقة مقدمة ضمن اشغال الندوة الدولية السابقة بمراكش، ص 146-147 .

23- حسن طارق، المجتمع المدني وسؤال المواطنة والديمقراطية والسياسة منشورات فكر، المملكة المغربية 2010، ص : 74-76 .

24- العباس الوردي، المجتمع المغربي، الوظائف، التحديات والرهانات (بالتصرف)
www.hespress.com/opinions/55304.htm/

25- اليزابيت دينسون – تونس، ازدهار المجتمع المدني
www.alittihad.ae/details.php?id=105163&y=2011

26- بوحنية قوي ، كاريزما الشارع التونسي، وقوة التغيير السياسي، مجلة الديمقراطية، عدد 42 أبريل 2011، ص 149 .

27- منير السنوسي، البنية القانونية لمؤسسات المجتمع المدني في تونس : الواقع والآفاق، ص 2
www.ngolaw.org/programs/mena/afan/docs/Mounir%20Snoussi.docx .

28- نفس المرجع السابق، ص 5 .

29- منير السنوسي، نفس المرجع السابق، ص 5.

30- محمد نجيب وهيبي، المجتمع التونسي، خصائصه وآفاق تطوره (محاولة للتفكير)،
www.aljariabed.net

31- محمد نجيب وهيبي، نفس المرجع السابق .